

مخاطر التمويل العقاري

| مخاطر التمويل العقاري المتعلقة بـ | الترتيب | الإجراء اللازم |
|---|-----------------------|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • إختيار العقار المناسب والذى يلبي إحتياجات العميل ويتواافق مع دخله والتزاماته . • الإفصاح عن المصاريف الأساسية الصحيحة في نموذج بيان المصاريف الأساسية (حسب سياسات التمويل المسؤول) لتنتمي الدراسة الإئتمانية للتمويل من قبل البنك والتي تتناسب مع إحتياجات العميل والتزاماته المالية . • الإفصاح عن المعلومات (الشخصية , الوظيفة الحالية , القدرة المالية) بشكل صحيح بنموذج طلب التمويل العقاري كما لابد من تحديث البيانات في حال إجراء أي تغيير يطرأ على المعلومات لدى البنك كالعنوان الوطني أو معلومات الوظيفة وغيرها . • الإجابة بشكل صحيح على أسئلة الإقرار بالحالة الصحية في نموذج طلب التمويل . • إطلاع البنك على خطة التقاعد قبل البدء بإجراءات التمويل ليتم خلق الحلول والبدائل التي تتناسب مع ظروف العميل . • على العميل إستلام مسودة عقد التمويل وقراءتها وطلب الإستشارة عند الرغبة قبل البدء في إجراءات التمويل . • تقديم المستندات المطلوبة (الدخل , الوظيفة و العقار) و صحتها تكون تحت مسؤولية العميل . • على العميل التأكد من سلامة العقار وخلوه من العيوب الهندسية والإنسانية حيث أن ثمين البنك يعتمد على السعر السوقى للعقار ولا يضمن الجودة الهندسية . • على العميل التأكد من إستلام عرض التمويل العقاري و مراجعته والتواصل مع المستشار الإئتماني بالبنك في فترة الإننتظار (خمسة أيام عمل) من إستلامه للعرض وعدم القيام بأى تصرف بخصوص العقار خلال فترة الإننتظار مثل : تقديم دفعة مقدمة أو عربون . • التوقيع على عقود التمويل العقاري وملحقاتها تعتبر من مسؤولية العميل الشخصية لذلك لابد من قراءة العقود بدقة وفهمها والتأكد من اكمال وصحة البيانات المذكورة بالعقد وطلب إستشارة أو شرح من المستشار الإئتماني عند الحاجه للتوضيح قبل توقيع العقد . • على العميل إستلام نسخة موقعة من العقد وملحقاته و الإحتفاظ بها بعد الإنتهاء من إجراءات التمويل . | المؤهلية الشخصية 1 | |
| التأخير في السداد | 2 | <ul style="list-style-type: none"> • على العميل الإلتزام بالسداد بشكل منتظم وعدم التأخر أو التخلف عن السداد حتى لا يؤثر ذلك على السجل الإئتماني الخاص بالعميل بشركة المعلومات الإئتمانية " سمه " والذي سينعكس مستقبلاً على سجله الإئتماني في حال رغبة العميل بالحصول على إحدى المنتجات الإئتمانية . |

| | |
|---|--|
| <ul style="list-style-type: none"> • التواصل مع البنك لطلب الإستشارة الإئتمانية في حال واجهة العميل صعوبات مالية بسداد إلتزاماته تجاه البنك ، لكي يقدم الخيارات الممكنة للعميل بما يتناسب مع وضعه المالي دون أن يكون ذلك ملزماً للبنك بالتنازل عن أي حق من حقوقه . • على العميل الإلتزام بالسداد بشكل منتظم حيث أنه في حال عدم سداد ثلاثة أقساط متتالية أو التأخر في سداد خمسة أقساط متفرقة سيُعد العميل متعرضاً وسيحق للبنك البدء باتخاذ الإجراءات النظامية مع الجهات القضائية المختصة. | |
| <ul style="list-style-type: none"> • يتعين على العميل مراجعة البنك في حالة العجز الكلي أو ذويه في حالة الوفاة لا قدر الله بالمستندات المطلوبة والمذكورة في (وثيقة تأمين الحياة التكافلي) للإستفادة من التغطية التأمينية خلال الفترة الزمنية المحددة من قبل شركة التأمين . | الوفاة أو العجز الكلي 3 |
| <p>لا يحق للبنك مطالبة العميل بدفع أي مبالغ تزيد عن المبالغ التي تحملها بناء على عقد التمويل إلا بالحالات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> • في حال تم فرض ضرائب أو جبائيات أو رسوم قد تفرض على العقار مستقبلاً، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة . • في حال إمتناع العميل عن السداد وتم اعتباره مُتعثراً وأستنفذت إجراءات التحصيل معه سيتم تحويل العميل للقرار القضائي وسيتحمل العميل مصاريف التقاضي بعد صدور الحكم القضائي . • رسوم تقييم العقار التي يتم دفعها من قبل العميل للحصول على التمويل العقاري لا يحق له مطالبة البنك باستردادها بعد البدء في إجراءات مرحلة التقييم . | المصاريف التي قد يُلزم بها العميل وغير مسترد 4 |
| <ul style="list-style-type: none"> • على العميل الإطلاع وإسلام وثائق التأمين والإلتزام بشروطها (وثيقة تأمين الحياة التكافلي) ، (وثيقة تأمين أضرار الممتلكات) والاحتفاظ بها . • يتوجب على العميل عدم القيام بأي عمل يؤثر على سريان أو فعالية التغطية التأمينية . | التأمين 5 |
| <ul style="list-style-type: none"> • على العميل التأكد من خلو العقار من أي عيوب إنسانية أو هندسية و ذلك بالإستشارة الشخصية أو التعاقد مع شركة هندسية والتحقق من الضمانات على الأساسات والهيكل والتمديدات الداخلية من البائع إن وجدت قبل البدء في إجراءات التمويل لتلافى وقوع أي عيوب قد تؤثر بشكل جزئي أو كلي على العقار لتجنب تكاليف الصيانة المستقبلية . | العيوب الإنسانية للعقار 6 |

- على العميل المحافظة على إستمارارية وسريان جميع الضمانات المقدمة للبنك .
- وعدم القيام بما ينقص من قيمتها أو يؤثر على حقوق البنك المترتبة عليها .
- على العميل الإلتزام بالسداد المنتظم لتجنب التعثر و لتجنب التنفيذ من قبل البنك على هذه الضمانات.

الضمانات

7

- يحق للبنك فسخ عقد التمويل منفردا في الحالات التالية :
- عند إخفاق العميل في سداد الأقساط المستحقة و عدم تصحيح التعثر في المدة المتفق عليها من البنك .
 - إخلال العميل بالشروط أو الأحكام الواردة في وثائق عقد التمويل و عدم تصحيح ذلك .
 - عند ثبوت عدم صحة أي معلومات أو تعهدات أو إقرارات تم تقديمها من العميل بموجب عقد التمويل .

الإخلال و فسخ العقد

8

للحصول على مزيد من المعلومات والإستشارات بخصوص مخاطر منتج التمويل العقاري نرجو عدم التردد بطلب التواصل مع المستشار الإئتماني ببنك الجزيرة عبر الهاتف المصرفي 8002449999 أو عن طريق البريد الإلكتروني :

CreditAdvisor@bankaljazira.com

إدارة التوعية والتحقيق - تجربة وحماية العملاء

Updated on APR 2024.